

## مذكرة

الموضوع: تذكير حول احترام قواعد التعامل الإدارات والهيكل التابعة لوزارة الصحة مع البعثات الدبلوماسية والقنصلية والمنظمات الدولية والإقليمية المعتمدة بتونس.


### المرجع:

- المنشور عدد 33 لسنة 2014 مؤرخ في 24 ديسمبر 2014 حول قواعد التعامل مع الهيكل الرسمية التونسية والبعثات الدبلوماسية والقنصلية والمنظمات الدولية والإقليمية المعتمدة بتونس،
- المنشور عدد 12 بتاريخ 23 أبريل 2020 والصادر عن رئاسة الحكومة حول الالتزام بقواعد التنسيق بين هيكل الدولة في مجال العلاقات الخارجية،
- المذكرة عدد ص- 2020-010456 ، بتاريخ 13 ماي 2020 الصادرة عن وزير الصحة،
- المذكرة عدد 46 بتاريخ 14 أوت 2020 الصادرة عن وزير المكلف بتصريف أعمال وزارة الصحة.

في إطار الحرص على إضفاء مزيد النجاعة في مجال التعاون الدولي لوزارة الصحة مع شركائها الأجانب وبالتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج، المطلوب من كل الإدارات والهيكل التابعة لوزارة الصحة التقيّد بالإجراءات والعمل على تطبيقها والالتزام بها على النحو التالي:

- ضرورة إحالة المراسلات الموجهة إلى وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج ومصالحها بالخارج والهياكل الأجنبية المعتمدة بتونس إلى وحدة التعاون الفني التي تتكفل بإبلاغها إلى وجهتها ومتابعتها.
- عدم الاتصال المباشر أو عبر البريد الإلكتروني بالجهات الأجنبية بما في ذلك تحديد المواعيد وتنظيم اللقاءات وزيارات المسؤولين والوفود التونسية إلى الخارج دون المرور عبر وحدة التعاون الفني التي تتولى مهمة التنسيق مع مصالح وزارة الشؤون الخارجية والهجرة والتونسيين بالخارج في الغرض.
- إعلام وحدة التعاون الفني مسبقا بكل زيارة يقوم بها وفد أو شخصية أجنبية إلى تونس مع بيان موضوع الزيارة وموعدها وتركيبه الوفد حتى يتسنى تنسيق المواقف وإحكام إعداد ملفات التعاون واتخاذ القرارات الملائمة في الغرض، و موافاة وحدة التعاون الفني بتقرير حول الزيارة.

والسلام



الأستاذ علي المرابط

---

توزيع شامل